

القواعد الفقهية (مقسم 80 - التأهيل الفقهي - عامر بهجت) معنى قاعدة الأمور بمقاصدها

عامر بهجت

طيب نرجع الان الى القاعدة الاولى من قواعد الفقه وهي قاعدة الامور بمقاصدها. القواعد الكبرى هي خمس قواعد القاعدة الاولى هي
قاعدة الامور بمقاصدها والثانية عندنا القواعد الخمس الكبرى اولها الامور بمقاصدها. والثاني اليقين لا يزول بالشك. الثالث -

[00:00:01](#)

العادة محكمة. الرابع انشق تجربة التسجيل. والخامس لا ضرر ولا ضرار. طبعا لم نراعي الترتيب في هذا يعني ذكرناها دون مراعاة
الترتيب الذي سار عليه في المذكورة طيب الامور بمقاصدها - [00:00:28](#)

ما معنى هذه القاعدة؟ هذه هي القاعدة الكبرى الاولى ما معنى الامور بمقاصدها المقصود بهذه القاعدة اجمالا ان الاحكام ان احكام
الاقوال والافعال مبنية على النيات. اذا المقصود هي ايش؟ النيات والامور هي - [00:00:47](#)

الاقوال والافعال جيد فمن فعل فعلا قد يفعل اثنان فعلا واحدا احدهما نيته يعني اثنين صلوا ركعتين هذا صلي ركعتين وهذا بجواره
يصلی ركعتين هذا صلاتها بقصد الظهر فهذا صلاتها بقصد الفجر وهذا صلاتها بقصد الراتبة - [00:01:08](#)

تمام؟ هذا يكون صلي الفجر وهذا لم يصلی الفجر ليش؟ لاختلاف النية واضح؟ طيب ما دليل هذه القاعدة دليلها حديث عمر رضي
الله عنه انما الاعمال بالنيات وهو حديث متفق عليه رواه البخاري ومسلم - [00:01:33](#)